

قرار رقم ٢/٢١١
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن المدير العام للنفط،

- بناء على المرسوم رقم ١١٥٩٥ تاريخ ٢٠١٤/٥/١٩ (تعيين مدير عام للنفط)
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣
- تحديد مهام وملاكات وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،
بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ ،
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ (إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤)
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٣ ،
بناء على المرسوم رقم ١٢٤٨٠ تاريخ ٢٠٠٤/٥/٢١ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٢ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٧ ،
بناء على القرار رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٢١/١١/١٥ (تفويض المدير العام للنفط بعض الصلاحيات) ،
بناء على القرار رقم ٧ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ (تفويض المدير العام للنفط بعض الصلاحيات) ،
يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتها

٦٠٣ ٠٠٠
٥٩١ ٠٠٠
٦٤٧ ٠٠٠

بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان
بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان
ديزل أويل (للمركبات الآلية)

المادة الثانية: يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع مادة الديزل أويل لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير (دون عمولة النقل) كما يلي :

١٠٤٧ د. أميركي/كيلوليتتر

ديزل أويل

لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير

المادة الثالثة: يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.


المادة الرابعة: تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٢٦ / ٧ / ٢٠٢٢

ببلاغ الي:

المدير العام للنفط


المهندس أورور فغالي



- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- التفقيش المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ١١/٢٠٢٢ تاريخ ٢٦/٧/٢٠٢٢

| البيسان | بنزين خال من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلولتر | بنزين خال من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلولتر | ديزل أويل (للمركبات الآلية) ل.ل / كيلولتر |
|-------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|-------------------------------------------------|
| ثمن البضاعة | ٢٥,١٤٠,٥٠٠ | ٢٤,٦١٩,٥٠٠ | ٣٠,٩٠٥,٥٠٠ |
| الرسوم | ٢٤٧,٥٠٠ | ٢٥٣,٠٠٠ | . |
| سعر مبيع الكيلولتر للموزع | ٢٥,٣٨٨,٠٠٠ | ٢٤,٨٧٢,٥٠٠ | ٣٠,٩٠٥,٥٠٠ |
| أجرة النقل | ٥١٧,٠٠٠ | ٥١٧,٠٠٠ | ٥١٧,٠٠٠ |
| سعر مبيع الكيلولتر للمحطات | ٢٥,٩٠٥,٠٠٠ | ٢٥,٣٨٩,٥٠٠ | ٣١,٤٢٢,٥٠٠ |
| عمولة صاحب المحطة | ١,٢٥٧,٠٠٠ | ١,٢٣٢,٠٠٠ | ٩٢٧,٥٠٠ |
| مجموع الكلفة دون الضريبة | ٢٧,١٦٢,٠٠٠ | ٢٦,٦٢١,٥٠٠ | ٣٢,٣٥٠,٠٠٠ |
| الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١% | ٢,٩٨٧,٨٢٠ | ٢,٩٢٨,٣٦٥ | مغفأة |
| سعر مبيع العشرين ليتر للمستهلك في المحطة | ٦٠٣,٠٠٠ | ٥٩١,٠٠٠ | ٦٤٧,٠٠٠ |

بيروت في ٢٦ / ٧ / ٢٠٢٢

المدير العام للنقط

J. J. J. J.
المهندس أورور فغالي

